ثقلا وكان عليه ان يضم اليها ركعة سادسة وانه قعد في الرابعة
قدر التشهد ثم قام الى الخامسة ولم يسلم بظنها القعدة
الاولى الى القعود ما لم يسجد ذا الخامسة ويسلم فان قيد
الخامسة بسجدة ضم اليها ركعة اخرى وقد تمت صلاته
والركعتان له نافلة ومن شك في صلاته فلم يدر
اثلاثا صلى ام اربعا وذلك اول ما عرض له استانف الصلوة
فان كان الشك يعرض له كثيرا بنى على غالب ظنه فان لم
يكن له ظن بنى على اليقين

باب صلوة المريض اذا تعذر

على المريض القيام صلى قاعدا يركع ويسجد فان لم يستطع
الركوع والسجود ايمى اعاء وجعل السجود اخفض
من الركوع ولو رفع الى وجهه شيأ يسجد عليه فان لم يستطع
القعود استلقى على ظهره وجعل رجليه الى القبلة ويومئ
بالركوع والسجود فان استلقى على جنبه ووجهه الى القبلة
وايمى جاز فان لم يستطع الايماء بركعة اخر الصلوة ولا يومئ
بعينه ولا بقلبه ولا بحاجبه فان قدر على القيام ولم يقدر على

على الركوع والسجود لم يلزمه القيام وجاز ان يصلي قاعدا يومئ
ايماء فان صلى الصحيح بعض صلوته قائما ثم حدث به مرض فثقلها قاعدا
بركع ويسجد ايمى ان لم يستطع الركوع والسجود واستقبل
ان لم يستطع القعود ومن صلى قاعدا يركع ويسجد لمرض به ثم
صح بنى على صلاته قائما فان صلى بعض صلاته قائما ثم قدر على الركوع
والسجود استانف الصلوة ومن اغمي عليه خمس صلوات فما دونها
قضاها اذا صح فان فاتته يوما واغمي الاكثر من ذلك لم يقض

باب سجود التلاوة

سجود التلاوة في القرآن اربعة عشر سجدة في آخر الاعراف

وفي الرعد والنحل وبني اسرائيل ومريم والاولى من الحج والفرقان
والنمل والم تنزيل وص وحم السجدة والنجم واذا السماء
وافرأ باسم ربك والسجود واجب وهذه المواضع على التالي
والسامع سواء قصد سماع القرآن او لم يقصد واذا تلا الامام
اية سجدة سجد هو والمأموم معه فان تلا المأموم لم يسجد
الامام ولا المأموم وان سجدوا هو في الصلوة اية سجدة من جعل
ليس معهم في الصلوة لم يسجد وان صلى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)